

31 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة) (الصلاه\الاذان\صالح الفوزان\الفقه\كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبدالغفار المقدسي رحمة الله. الدرس الثالث عشر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

00:00:00

اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى بباب الاذان باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين. قال رحمة الله - 00:00:25

باب الاذان الاذان لغة الاعلام قال تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله اي اعلام من الله جل وعلا الاذان في اللغة - 00:00:42

معناه الاعلام واما في الشرع الاذان هو الاعلام بدخول الوقت بدخول وقت الصلاة بالفاظ معروفة الاذان هو الاعلام بدخول وقت الصلاة بالفاظ معروفة او مخصوصة والحكمة فيه من وجهين الوجه الاول - 00:01:03

ان فيه اعلاما بدخول الوقت لان الصلوات الخمس لها اوقات محددة الا يجوز ان تصلى في غيرها قوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي محددا بوقت من الليل والنهار - 00:01:31

قد بين صلی الله علیه وسلم هذه المواقیت كما یأتي في كتاب المواقیت بين صلی الله علیه وسلم بداية الوقت ونهایته بالنسبة لكل صلاة بقوله وبفعله عليه الصلاة والسلام فلما كان الناس یغفلون - 00:01:54

ويشتغلون او ینامون احتاجوا الى من ینبههم على دخول الوقت هذا الوجه الاول الوجه الثاني لما كانت الصلوات الخمس تجب لها الجمعة یجب ان تؤدى في جماعة احتاج الناس الى ان یدعوا - 00:02:15

الى الجمعة الى صلاة الجمعة فالاذان فيه حكم عظيمة ولما قدم النبي صلی الله علیه وسلم المدينة صار الناس یجتمعون لاداء الصلوات بحثوا في علامة یعرفون بها دخول الوقت بحثوا - 00:02:39

ما ذا یصنعنون لاخبار الناس بدخول الوقت ودعوتهم الى الصلاة فبعضهم قال تقد نار على مرتفع فاذا رأها الناس علموا انه دخل وقت الصلاة فيحذرون وقال بعضهم نستعمل البوق الذي كان یستعمله اليهود - 00:03:05

للعلام عبادتهم یستعملون البوق یصوتون به وقال بعضهم نستعمل الناقوس الذي یستعمله النصارى في في الكنائس للاعلام بدخول صلواتهم النبي صلی الله علیه وسلم لم یقبل هذه الامر كلها فبینما عبد الله ابن زید رضي الله عنه - 00:03:29

كان نائما فجاءه رجل في الرؤيا ومعه ضوء فقال له اتبیع على هذا البوق قال وماذا ترید به؟ قال نرید ان ندعو الناس به الى الصلاة قال اولا ادلك على خير من هذا - 00:03:58

قال بلى فذكر له الاذان جاء بالفاظ الاذان فلما اصبح جاء الى النبي صلی الله علیه وسلم فاخبره بهذه الرؤيا قال صلی الله علیه وسلم انها رؤيا حق فامر بلالا - 00:04:19

ان ینادي بها لان بلالا رضي الله عنه كان ندي الصوت فامر عبدالله ابن زيدان یلقیها على بلال ابن رباح یؤذن بها فنادی بها بلال فلما سمعه عمر جاء مسرعا - 00:04:38

قال يا رسول الله والذى بعثك بالحق نبيا لقد رأيت مثل هذا في منامي هذه بداية الاذان والاذان الفاظ عظيمة الفاظ عظيمة تتضمن اصول الاسلام فاول الاذان وهو التكبير تعظيم لله سبحانه وتعالى - [00:04:58](#)

ثم النطق بالشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله وهما الركن الاول من اركان الاسلام ثم الدعوة الى الصلاة وهي الركن الثاني من اركان الاسلام ثم الدعوة الى الفلاح - [00:05:23](#)

وهو الفوز الدائم في هذا بضمن هذا اليمان باليوم الاخر وهو احد اركان اليمان ثم العودة الى تعظيم الله بالتكبير ثم ختام الاذان بكلمة التوحيد كلمة الاخلاص العروة الوثقى لا اله الا الله - [00:05:44](#)

فما اعظم هذا الاذان والاذان شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة لو امتنع قوم من الاذان فانهم يقاتلون لانه امتنعوا من شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة. فيقاتلون على ذلك - [00:06:09](#)

والاذان ايضا علامه على الاسلام. ولذلك كان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قبيلة او قوما استمع اليهم فان اذنوا كف عن قتالهم ان اذنوا علم انهم مسلمون فكف عن قتالهم - [00:06:33](#)

وكان يأمر اصحابه بذلك انهم اذا سمعوا الاذان هم لا يقاتلون القوم انهم مسلمون فهو شعار الاسلام وحكمه انه فرض كفاية فرض كفاية اذا اذن من يكفي فانه يبقى في حق الباقيين سنة. اذا اذن في البلد واحد - [00:06:51](#)

فانه يكفي يؤدي الواجب وبقية المؤذنين يكون اذانهم سنة. مستحب هذا معنى فرض الكفاية انه اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين ولو كان واحدا يسقط الاثم يتأنى الواجب - [00:07:17](#)

باذان واحد والباقيه يؤذنون من باب السنة والتأكيد على ذلك هذا معنى فرض الكفاية وليس هو فرضا على الاعيان ويستحب في السفر مسافرين يؤذنون ايضا الحضر والسفر لكن في الحظر فرض كفاية - [00:07:36](#)

واما في السفر فهو مستحب بعض العلماء يرى انه واجب حتى في السفر قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم هذا امر الامر يفيد الوجوب كان صلى الله عليه وسلم - [00:08:00](#)

يأمر بلاا فليؤذن في السفر ويقيم فالاذان مشروع الحظر والسفر هذا بالاجماع وحتى الواحد الواحد في السفر ينبغي له ان يؤذن ينبغي للواحد ان يؤذن لانه اذا اذن فانه تشهد له بقاع الارض - [00:08:21](#)

وكل من سمع صوته ويشهد له يوم القيمة. والاذان عمل جليل. الاذان عمل جليل. ولهذا يقول عمر رضي الله عنه لولا الخلافة اذنت وجاء في الحديث ان المؤذنين يكونون اطول الناس اعنقا يوم القيمة - [00:08:46](#)

والمؤذن يشهد له كل ما سمعه من من البقاء ومن الجن والانسان يشهدون له بذلك يوم القيمة الاذان فيه فضل عظيم ثواب جزيل لمن يحتسب الاجر عند الله سبحانه وعلى المؤذنين ان يكونوا امنا - [00:09:07](#)

لأنهم يخبرون عن دخول الوقت فيكونون امنا على الوقت لا يؤذنون قبل دخول الوقت فيصلني الناس قبل دخول الوقت او يتأخرون عن اول الوقت فبصوم الناس على اذانهم ويأكلون ويشربون بعد طلوع الفجر اذا تأخروا - [00:09:33](#)

فالمؤذن عليه مسؤولية ويجب عليه ان يؤدي هذه الامانة وان لا يخل بها او يتهاون بها فان هذا فان هذا يترب عليه الخلل في الاذان يترب عليه اخطاء في العبادة - [00:09:56](#)

اما ان يصلى الناس قبل الوقت واما ان يصوموا بعد طلوع الفجر بسبب اذانه فهو امين سماه النبي صلى الله عليه وسلم الامام مؤمن المؤذن مؤمن والامام ضامن قال صلى الله عليه وسلم المؤذن مؤمن - [00:10:21](#)

والامام ضامن فعل المؤذن مسؤولية دقيقة بامر الاذان كذلك عليه ان يؤدي الاذان على الصفة المشروعة يؤدي الفاظ الاذان على الصفة المشروعة لا يلحن فيه اذا لحن لحنا يحيل المعنى فلا يصح اذانه. واما اللحن الذي لا يحيل المعنى - [00:10:44](#)

فلا يخل بالاذان واما التلحين تلحين الاذان والتطريب به هذا يكره يكره تلحين الاذان والتطريب ولكن يستحب ان يحسن صوته فيه وان يؤديه اداء جيدا حسن الصوت تحسين الصوت بالاذان مطلوب لكن التلحين - [00:11:11](#)

والتطريب هذا غير مشروع بل انه ينقص اهمية الاذان عند الناس. فينبغي الاعتدال في هذا الامر نعم. عن انس بن مالك رضي الله

عنـه قال اـمـرـيـالـلـانـ يـشـفـعـ الاـذـانـ وـيـوـتـرـ الاـقـامـةـ - 00:11:37

نعم امر بلال ابن رياح مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم كان من السابقين الاولين والهاجرين واوذى في الله اشد الاذى فصبر وثبت على دينه الى ان اشتراه ابو بكر الصديق واعتقه - 00:56:11

يرجع الى الرسول صلى الله عليه وسلم لانه لا احد يأمر وينهى - 20:12:00

الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:38

فقوله امر بالا اي امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع الاذان الشفع ضد الوتر يكرر الفاظه اكثر من مرة فالتكبير يكرر اربع مرات في اول الاذان ومرتين في اخر - 00:12:57

الاذان وبقية الالفاظ تتنى حي على الصلاة. الشهادتان شهادة ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله مرتين مرتين حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين ثم التكبير في اخر الاذان مرتين هذا الشكل - 00:13:16

ثم كلمة الاخلاص لا اله الا الله ختاما لهذا الاذان العظيم هذا معنى الشفع انه لا يقتصر على لفظة يقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله ما يقول كذا - 00:13:38

هذا في الاقامة اما الاقامة فيوترها يعني يقتصر على لفظة واحدة بالفاظها الا قد قامت الصلاة والتکبير فانه يشفعهما في الاقامة کبر مرتين ثم يشهد ان لا الله الا الله وان محمدًا رسول الله مرتين - 00:13:53

ثم يقول حي على الصلاة مرة حي على الفلاح مرة ثم يقول الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله. احدى عشرة جملة احدى عشرة جملة هذه الاقامة والاقامة معناها الاعلام - [00:14:14](#)

بقيام الصلاة الاقامة هي الاعلام بقيام الصلاة وهي اعلام للحاضرين ولا تحتاج الى شفع لان الاذان يحتاج الى الشفع لانه نداء للغائبين يحتاج الى ان يكرر حتى يسمعوه. واما الاقامة فهي للحاضرين فلا يحتاج الى تكرار وشفع - 00:14:33

اعلام بقيام الصلاة وحضور الصلوة. نعم هذا معنى امر ان يشفع الاذان وان يوترا - 00:14:58

يشفع يعني الفاظه الاذان وان يوثر اي الفاظ الاقامة. نعم عن ابي جحيفة وهب بن عبد الله يوثر الاقامة هذا بالنسبة يوثر الاقامة بالنسبة للغلب والا بعضا الفاظ الاقامة يشفع كما سمعتم. نعم - 00:15:26

عن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة الله حمراء من ادم قال فخرج بلال
بوضوء فمن ناضح ونائل؟ قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:46

وعليه حلة حمراء كانى انظر الى بياض ساقيه. قال فتوضأ واذن بالل قال فجعلت اتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة - 00:16:08

فتقدم وصلى الظهر والعصر ركعتين. ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة نعم هذا حديث ابى جحيفه السوائي وهو من شباب الصحابة رضي الله عنه. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث - 00:16:32

كثيرة منها هذا الحديث انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني في مكة بحجة الوداع جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مكة في الابطح نازل بالابطح قد ضربت له خيمة - 00:16:51

قيمة من ادم يعني حمراء والادمة الحمرة ويطلق الاسم على الجلد يقال له اديم الجلد يقال له اديم النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وضررت له الخيمة - 00:17:09

فكان في داخلها جاءه بلال رضي الله عنه بماء الوضوء. الوضوء بالفتح الماء الذي توضأ به أما الوضوء باللطم فهو المصدر
توضأ وضوءا. خرج النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء. اي بقية - 00:17:27

الذى توطأ به صلى الله عليه وسلم في الخيمة فلما رأه الصحابة احاطوا به يتبركون بهذا الماء الذى فيه اثر النبي صلى الله عليه وسلم
تبركون بذلك فمنهم من اه نضح - 00:17:47

منهم من من نال من الماء اخذ منه ومنهم من نضح يعني رش عليه من هذا الماء وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه يتبرك
بمن فصل من جسمه عليه الصلاة والسلام - 00:18:11

لأنه مبارك لانه مبارك فمن حصل من جسمه فيه بركة كانوا يتبركون بوضوءه ويتبكون بشعره اذا حلق شعره فيتبركون
بعرقه عليه الصلاة والسلام فيتبركون بريقه عليه الصلاة والسلام وهذا من خصائصه - 00:18:29

صلى الله عليه وسلم اما غيره من الصالحين فلا يتبرك بهم لأن الصحابة لم يفعلوا هذا مع غير النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلوا هذا
التبرك الا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:58

ولم يفعلوه مع الصالحين كابي بكر وعمر وعثمان والصحابة رضي الله عنهم وهم سادة الاولياء سادات الصالحين ما كانوا
يتبركون بشيء من فضلاتهم لعلمهم ان هذا لا يجوز الا في حق - 00:19:15

النبي صلى الله عليه وسلم ليس هي هذا متمسك للخرافيين الذين يتبركون باثار الصالحين كما يسمون هذا وسيلة من وسائل الشرك
وغلو في المخلوق لا يجوز. وبدعة في الدين لم يشرعها الله ولا رسوله - 00:19:37

تبرك باثار الصالحين سواء من فصل من اجسامهم وثيابهم او التبرك بيوبتهم منازلهم حتى الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتبرك
بالاماكن التي نزل فيها او جلس فيها او سكن فيها لم يفعل الصحابة رضي الله عنهم ذلك او البيت الذي ولد فيه - 00:19:59
اذا ثبت وعرف البيت الذي ولد فيه مع انه لم يعرف لم يعرف البيت الذي ولد فيه بمكة وهذا البيت الذي يقولون دار المولد خرافه لا
اصل له ولو ثبت ان هذا البيت الذي ولد فيه لم يزيل لنا ان نتبرك به. لأن الصحابة لم يفعلوا هذا وهم اعلم الناس بما يشرع وما يجوز
- 00:20:27

اخذوا الشريعة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولو كان التبرك بالاثار الارضية والمنازل والبيوت جائزا لفعله الصحابة لأنهم هم الذين
يبينون سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا ينبغي ان يعرف ويعلم - 00:20:50

لأنه علق به كثير من الجهلة والمخرفين صاروا يدعون الناس الى ذلك والامر الى ان هذه الاماكن صارت تقصد للعبادة او يعتقد
فيها اولى الامر الى الشرك بالله عز وجل وان تعبد هذه الاماكن - 00:21:09

كما كان في الجاهلية يعبدون الاوثان والاسلام جاء بسد الذرائع التي تفضي الى الشرك فلم يثبت الا التبرك بمن فصل من جسمه عليه
الصلاه والسلام من ثوب او عرق او شعر - 00:21:32

او ريق او وضوء ما لامس جسمه عليه الصلاة والسلام يتبرك به واما غير ذلك فلا لا يتبرك بشيء من المخلوقات والاثار ولا يفعل هذا الا
الجهلة او اهل الضلال الذين يريدون صرف الناس عن التوحيد - 00:21:52

الى الشرك والرجوع الى امور الجاهلية في ينبغي معرفة هذا الامر. قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة حمراء عليه
جبة حمراء جاء النهي عن لبس الاحمر وهذا الحديث فيه ان الرسول عليه دبة حمراء - 00:22:16

الجمع ما بين الاحاديث ان المراد دبة حمراء يعني فيها حمرة وليس خالصة النهي عن لبس الحمرة للرجال انما هو الخالص الاحمر
الخالص القاني اما الاحمر غير الخالص الذي فيه بياض - 00:22:41

او فيه بقع او خطوط بيضاء هذا لا لا ينهى عنه انما ينهى عن لبس الاحمر الخالص هذا هو المنهي عنه الذي ليس فيه لون غير الحمرة
كأني انظر الى بياض ساقيه عليه الصلاة والسلام - 00:22:59

هذا فيه ان الساقين ليسا من العورة انه يجوز بروز الساقين وليس من العورة بل المطلوب من المسلم عدم الاسباب المطلوب عدم
الاسباب ولا ينزل شيء من لباسه عن الكعبين - 00:23:21

وما بين الكعبين الى نصف الساق هذا هو محل السنة وما ارتفع عن نصف الساق فهذا لا يجوز و اذا بدت الركبة او الفخذ فقد بدت
العورة هذا لا يجوز. فركزت له العزنة. امر بلا فاذن - 00:23:41

امر بلاا فاذن هذا فيه الاذان في السفر فيه مشروعية الاذان في السفر امر بلاا فاذن ثم ركزت له العزنة والعنزة عصا قصیر محدد
الرأس ينفرز في الارض ويثبت غرزة له لماذا؟ لاجل ان تكون سترة - [00:24:01](#)

هذا فيه مشروعية اتخاذ السترة في الصلاة وانها يكفي فيها العصا والعنزة المركزة او الحصاد او الشيء المرتفع السترة سنة من سنن
الصلاه سنة مؤكدة وسترة الامام سترة لمن خلفه - [00:24:26](#)

آآ لم يجعلوا سترة الا للنبي صلی الله عليه وسلم لانه الامام. فدل على ان سترة الامام سترة لمن لمن خلفه فصلی الظهر والعصر
ركعتين هذا فيه الجمع والقصر في السفر - [00:24:48](#)

في مشروعية الجمع والقصر في السفر قوله تعالى واذا ضربتم في الارض يعني سافرتم وليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان
خفتم ان يفتنكم الذين كفروا هذا الشرط لا مفهوم له فيجوز القصر ولو لم يكن هناك خوف - [00:25:07](#)

من العدو لان النبي صلی الله عليه وسلم قصر في في هذا السفر في مكة وهو امن ليس عليه خوف ليس عليه خوف فقصر عليه
الصلاه والسلام ولما سئل صلی الله عليه وسلم ما بالننا نقصر وقد امنا - [00:25:30](#)

قال صدقة تصدق الله بها عليكم اقبلوا من الله صدقته انه القصر في السفر رخصة وفعله افضل من الاتمام اقتداء بالنبي صلی الله
عليه وسلم. وفيه مشروعية الجمع في السفر بين الصالاتين - [00:25:47](#)

اذا كان هذا ارفق بالمسافر جمع تقديم او جمع تأخير اجمع الظهر مع العصر اما في وقت الظهر وهو جمع التقديم واما في وقت العصر
وهو جمع التأخير. كذلك المغرب - [00:26:08](#)

والعشاء اما في وقت المغرب جمع تقديم او في وقت العشاء جمع تأخير حسب الارفق للمسافر وفيه انه لا تؤدي الراتبة ان الراتبة
لا تؤدي لذى يقصر الصلاة لانه لم يذكر في هذا الحديث انه اتى بالراتبة - [00:26:22](#)

لا قبل ولا بعد فانما اقتصر على صلاة الفريضة مقصورة وبه دليل على ان الرواتب لا تشرع في حق من يقصر الصلاة ثم قال انه لم يزل
يقصر حتى رجع الى المدينة - [00:26:44](#)

هذا فيه دليل على ان المسافر يقصر في كل السفر من خروجه من بلده الى ان يرجع اليه الا ان يقيم اقامة في اثناء سفره يقيم اقامة
طويلة ينوي اقامة طويلة - [00:27:03](#)

فانه يرجع الى الى الاتمام لان الاصل في الاتمام الاصل في في الاقامة اتمام الصلاة. فيرجع الى الاصل وهو ان الاصل في الاقامة اتمام
الصلاه وانما القصر في السفر. وهذا قطع السفر ونوى اقامة طويلة - [00:27:20](#)

فيعود الى الاصل من اتمام الصلاة هذا قول جمهور اهل العلم فهذا الحديث في الحقيقة فيه فوائد عظيمة نعم عن عبد الله ابن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلی الله عليه وسلم انه قال - [00:27:41](#)

ان بلاا يؤذن بليل فكروا واشربوا حتى يؤذن في الحديث الذي مر يقول جعلت اتبع يمينا وشمالا اعد الحديث احسن الله اليك عن
ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي صلی الله عليه وسلم وهو في قبة الله حمراء - [00:28:00](#)

من ادم قال فخرج بالل بوضوء فمن ناظف ونائل قال فخرج النبي صلی الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كانى انظر الى بياض
ساقيه قال فتوضاً واذن بلاا توضأ يعني توضأ قبل ان يخرج - [00:28:26](#)

قوله فتوضاً ليس معناه انه ما توظأ الا بعد الخروج هل توظأ قبل ان يخرج وخرج بالل ببقية وضوئه الذي تبركوا به نعم قال فجعلت
اتتبع فاه ها هنا وها هنا - [00:28:49](#)

يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة حي على الفلاح نعم هذا فيه فيه ان المؤذن يلتفت عند الحيعلتين يمينا وشمالا فاذا
قال حي على الصلاة يلتفت عن يمينه - [00:29:08](#)

واذا قال حي على الفلاح يلتفت عن يساري لان هذا ابلغ ابلغ للناس ولان قوله حي على الصلاة دعوة للمسلمين اي اقبلوا حي
على الصلاة اي اقبلوا وتعالوا وهلموا - [00:29:30](#)

الى الصلاة فالالتفات من اجل انه ابلغ في وصول الصوت الى الناس فهذا فيه دليل على انه يستحب للمؤذن ان يلتفت يمينا وشمالا ان

يلتفت يمينا وشمالا بالحيعنين نعم ثم ركزت له عنزة - 00:29:54

نعم طيب الحديث اللي بعده احسن الله اليك عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان
بلاا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم - 00:30:19

كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان هل هما بلال ابن رباح والثاني ابن ام مكتوم وكان من سادات المهاجرين وهو اعمى رضي الله
عنه كان من سادات المهاجرين وكان يؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:40

اختلف في اسمه على اقوال اشهرها ان اسمه عمرو ان اسمه عمرو ابن ام مكتوم نسبة الى امه هذا فيه دليل على انه لا
بأس ان ينسب الانسان - 00:31:03

الى امه والثاني بلال بن رباح وكانوا يؤذنون لصلاة الفجر هذا فيه دليل على جواز اتخاذ مؤذنين في المسجد الواحد مؤذنين فاكثر
حسب الحاجة في مسجد واحد وانهما لا يؤذنان جمیعا وانما يؤذن واحد - 00:31:21

في اول في اول الوقت او قبل دخول الوقت يؤذن واحد قبل دخول الوقت قرب قرب دخول الوقت والحكمة من اجل ان ينبه الناس
ان الوقت قريب حتى يتتبهوا ثم يؤذن المؤذن الثاني على طلوع الفجر - 00:31:43

حتى يعلموا بدخول الوقت هذه هي الحكمة من جعل مؤذنين في الفجر. المؤذن الاول ينبههم على قرب دخول الفجر من اجل ان
المتهجد يوتر وينهي الصلاة ومن اجل ان النائم يستيقظ من نومه ويتوضا ويتهيأ للصلاة - 00:32:04

ثم يؤذن المؤذن الثاني على طلوع الفجر. وايضا الصائم الصائم يتهيأ للزوم والامساك اذا علم ان الفجر قد قرب لا يسترسل في الطعام
والشراب بل يتهيأ للصوم يتهيأ للامساك هذه هي الحكمة من الاذان الاول - 00:32:27

ثم يؤذن الثاني على طلوع الفجر اما الذي يؤذن قبل طلوع الفجر ويقتصر على ذلك هذا لا ينبغي لا يؤذن قبل طلوع الفجر
ويقتصر على ذلك. بل لا بد ان يؤذن مرة ثانية - 00:32:50

عند طلوع الفجر او يكون هناك مؤذن اخر يؤذن على طلوع الفجر فلا يقتصر على الاذان الاول يغتر الناس يصومون قبل طلوع الفجر
او يصلون وهذا اشد يصلون الفريضة هذا اشد - 00:33:06

فلا يقتصر على مؤذن واحد قبل الوقت لان هذا يغرس الناس ومثله الاذان الاول يوم الجمعة وهذا لم يكن على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم وانما امر به عثمان رضي الله عنه - 00:33:24

ثالث الخلفاء الراشدين وذلك انه لما اتسعت المدينة وتبعاها الناس فيها وانشغلوا ببيعهم وشرائهم وزراعتهم امر رضي الله عنه ان
يؤذن الاذان الاول من اجل ان يتهيأ الناس لصلاة الجمعة ولا تفوتهم صلاة الجمعة. مثل ما كان يفعل هذا في الفجر - 00:33:42

وهذا من سنة الخلفاء الراشدين ليس بدعة كما يقول بعض الجهلة هذه سنة سنة الخلفاء الراشدين. وقد قال النبي صلى الله عليه
عليه وسلم عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين وعثمان بن عفان رضي الله عنه - 00:34:08

ثالث الخلفاء الراشدين هذا سنة وليس بدعة والحكمة فيه تنبية الناس للتهيء لصلاة الجمعة بان لا يستمروا في اعمالهم واسغالهم
تفوتهم صلاة الجمعة لكن لابد ان يكون بين الاذانين فترة - 00:34:28

يوم الجمعة كن بينهما فترة على الاقل ساعة او اكثر اما انه يكون الاذان الاول والاذان الثاني في ان واحد ما بينهم الا دقيقة هذا لا
فائدة من الاذان الاول - 00:34:52

تذهب فائدة الاذان الاول الذي من اجله امر به عثمان رضي الله عنه او بده يكون بينهما وقت حتى يكون للاذان الاول فائدة. اما ان
هذا يؤذن ثم يؤذن الثاني عند دخول الامام فهذا خلاف السنة - 00:35:09

ولا فائدة في هذا الاذان الاول على هذا الوصف. هذه الحالة. والامر تؤخذ بمقاصدها وتؤخذ كما جاءت يؤخذ كما جاءت عثمان رضي
الله عنه لم يأمر باذانين في وقت واحد - 00:35:28

وانما امر باذان متقدم حتى يتهيأ الناس ويتبهه ما امر باذانين في وقت واحد ابدا لانه لا فائدة من ذلك وفي قوله صلى الله عليه
 وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن - 00:35:49

ابن ام مكتوم لان ابن ام مكتوم كان لا يؤذن اذا طلع الفجر كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اما بلال فيؤذن بليل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:06

يأكل الاكل ويشرب الشارب الذي يريد الصوم حتى يطلع الفجر عملا بقوله تعالى وكلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:36:22

هذا فيه استحباب تأخير السحور الا يقدم السحور خلاف السنة يأكل ويشرب الى ان يطلع الفجر ويقول صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة في خير ما اخروا السحور وعجلوا الفطر - 00:36:42

اخروا السحور وعجلوا الفطر عند غروب الشمس تقيد بما شرع الله لا يزيد عليه. الا يقام من الليل لا في البداية ولا في النهاية. وانما الصيام في النهار ما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس. فلا يجوز الزيادة في الصيام على ما شرعه الله سبحانه وتعالى. كلوا وشربوا - 00:37:01

حتى يؤذن انا فيه فضل تأخير السحور وفيه انه لا يحرم الاكل والشرب الا اذا طلع طلوع الفجر. حتى يؤذن ابن ام مكتوم وفيه العمل فيه العمل باذان المؤذن. يعمل باذان المؤذن في دخول الوقت وفي الصيام وفي - 00:37:25

الصلاه يعمل باذان المؤذن. وهذا مما يؤكّد على المؤذن ويوجب عليه ان يكون امينا. لان الناس سيعتمدون على اذانه في عباداته كلوا وشربوا وفيه فيه جواز آآ ان يكون المؤذن اعمى - 00:37:45

قد كان ابن ام مكتوم رضي الله عنه اعمى وجاء وصفه بالاعمى في القرآن عبس وتولى ان جاءه الاعمى يعني ابن ام مكتوم رضي الله عنه فهو اعمى ومع هذا جعله النبي صلى الله عليه وسلم ومؤذنا. وكان يخلفه على الصلاة اذا - 00:38:08

اذا سافر ويخلفه على الامارة المدينة اذا سافر عليه الصلاة والسلام ففيه ان انه لا بأس ان يكون المؤذن اعمى فان قلت اذا كان اعمى كيف يعرف دخول الوقت وتقول يعرفه بالخبر يسأل - 00:38:30

ولهذا كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت. يعني يعمل بالخبر ويسأله الناس هل دخل الوقت؟ فاذا اخبروه بدخول الوقت اذن نعم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال - 00:38:50

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول نعم هذا فيه متابعة المؤذن يستحب لمن يسمع المؤذن ان يقول مثل ما يقول المؤذن وهو ما يسمى بالمتابعة - 00:39:07

الا في الحيعلتين حي على الصلاة حي على الفلاح فقد جاء في الحديث الاخر انه يقول لا حول ولا قوّة الا بالله عند الحيعلتين الا يقول مثل ما يقول المؤذن؟ هذا الحديث عام في انه يقول مثل ما يقول المؤذن في جميع الفاظ الاذان ومنها الحي علتان - 00:39:29

ولكن جاء ما يخصه لانه عند الحيعلتين لا يقول المؤذن وانما يقول لا حول ولا قوّة الا بالله. والحكمة في ذلك ان حي على الصلاة حي على الفلاح دعوة للحضور والاقبال - 00:39:53

ولا احد يستطيع ان يتحرك ويقوم الا بحول الله وقوته ففيه البراءة من الحول والقوّة والتوكّل على الله سبحانه وتعالى ثم اذا فرغ المؤذن فانه يقول اللهم صلي وسلم على محمد - 00:40:13

صلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة صلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه اللهم مقاما ممودا الذي وعدته رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلي الله عليه وسلم نبيا ورسولا - 00:40:32

فان من قال ذلك حلت له شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم يوم القيمة وهذا فضل عظيم نعم لا ينبغي التفريط فيه متابعة المؤذن فيها اجر عظيم وهذا الذكر بعد الاذان فيه اجر عظيم - 00:40:54

نعم السلام عليكم باب استقبال القبلة يكفي فضيلة الشيخ يقول السائل ما معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم اطول الناس اعنقا يوم القيمة المؤذنون على ظاهره ان ان المؤذنين يوم القيمة يكونون اطول الناس اعنقا تميّزا لهم عن غيرهم - 00:41:15 تميّزا لهم عن غيرهم بفضل الاذان نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل هل يكون لعبدالله بن زيد الانصاري رضي الله عنه

00:41:41 مثل اجر من اذن بعده ويكون سن سنة حسنة -

والله بن زيد مبلغ ما هو بسناء لكنه مبلغ بلغ بالرؤيا التي رأها فكان سببا في تشريع الاذان فله الاجر في ذلك. له الاجر في ذلك على البلاغ الذي بلغه. والامانة التي قام بها نعم - 00:42:00

صاحب الفضيلة يقول السائل الذي سن الاذان هو الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي سن الاذان وامر به نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل هناك ذكر خاص عند قول المؤذن اشهد ان محمد رسول الله. الذكر يقول مثله - 00:42:18

يقول اشهد ان محمد رسول الله مثل ما يقول المؤذن تمام ذكرها قضية الترجيع قضية الترجيع وهو ان يقول اشهد ان لا اله الا الله سرا ثم يرفع بها صوته ثم يقول اشهد ان محمد رسول الله سرا - 00:42:39

ثم يرفع بها صوت هذا يسمى بالترجيع وهذا ورد في حديث ابي محدورة في مكة ولم يكن يفعله بلال في المدينة عند النبي صلى الله عليه وسلم. بعض العلماء يرى ان السنة الترجيع سنة - 00:42:58

وبعضهم يقول لا هذا خاص بابي محدورة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعله في مكة ولا امر به في لم يكن يفعله في المدينة ولا امر به في المدينة - 00:43:14

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الرؤيا يبني عليها احكام؟ مثل رؤيا الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة احد الذي يبني عليها هو الرسول صلى الله عليه وسلم. اما نحن فلا نبني - 00:43:30

على الرؤيا احكاما. الاحكام انما تبني على كتاب الله سنة رسوله صلى الله عليه وسلم وليس بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تشريع احكام الا البعد والمحادثات. الا يبني على الرؤيا احكام شرعية - 00:43:47

وانما هي مبشرات الرؤى الصادقة مبشرات او منذرات فقط اما انه يبني عليها احكام شرعية من حلال وحرام وواجب ومستحب فهذا انتهى بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كمل هذا الدين - 00:44:06

وكملت الاحكام كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ما توفي صلى الله عليه وسلم الا وقد كمل هذا الدين وكملت الاحكام الشرعية - 00:44:31

فلا يزاد عليها قال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد قال واياكم ومحادثات الامور ان كل محدثة بدعة فلا يجوز بناء الاحكام على الاحلام والرؤى او على الحكايات والقصص - 00:44:47

او ما اشبه ذلك ولا على الاحاديث الضعيفة لا يبني عليها احكام شرعية نعم فضيلة الشيخ يقول السائل رأيت في المنام الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يؤذن بحيث كان يفصل بين التكبيرات - 00:45:08

وكذلك باقي الاذان فهل هذه السنة الاذان الفصل بين التكبيرات او وصل التكبيرات الامر في هذا واسع الامر في هذا واسع والحمد لله ورؤيا النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:28

رؤيا حق لان الشيطان لا يتمثل به. اما الذي لا يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلزم ان تكون رؤياه صحيحة. لانه قد يأتيه الشيطان ويدعى انه رسول الله - 00:45:50

ولا يدري هذا لانه ما يعرف صفات النبي صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل ينبعي ان يلتفت المؤذن يمينا وشمالا مع وجود مكبرات الصوت في الوقت الحاضر - 00:46:06

نعم نحن نعمل بال الحديث ولو كان عندنا ميكروفونات نعمل بالاحاديث كما جاء نعم فضيلة الشيخ يقول السائل لو كنت في مكان وانا اسمع فيه بالاذان ولا استطيع الذهاب للمسجد لعملي في الحراسة - 00:46:23

فهل يجب علي في هذه الحالة الاذان ام الاقامة مباشرة وما حكم من صلى بدون اذان واقامة ما دمت تسمع الاذان يكفي الاذان وتقيم الصلاة وتصلی. لا تؤذن الا لو انك ما سمعت اذانا - 00:46:46

فتؤذن اما ما دام تسمع الاذان يكفي نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل من استحم او انغمس في بحر ناويلا التنزف او التبرج مع الوضوء بحيث يسقط الترتيب - 00:47:06

فهل يكفي هذا لرفع الحدث الاصغر ام لابد من الوضوء منفصلا مرتبا هذا لا يكفي لأن التبرج والاستحمام والتنفس ليسا مشروعا وانما هو غسل مباح والوضوء لا يدخل الا في الغسل المشروع - [00:47:23](#)

المستحب او الواجب الوضوء لا يدخل الا في غسل مشروع اما الغسل المباح للتنفس او للتبرج هذا لا يدخل فيه الوضوء لابد من الوضوء على حدة. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:47:46](#)

رجل يتأخر عن الاذان لصلة العصر دققيتين او ثلاث فهل هذا يعتبر اخلاطا بالاذان؟ نعم لا ينبغي انه يتأخر ينبغي اذا دخل الوقت يؤذن ولا يتأخر لان التأخير ليس له فائدة - [00:48:05](#)

بل ربما يقتدي به غيره يتاخرون المؤذنون عن الاذان عند دخول الوقت نعم فضيلة الشيخ يقول السائل انا امام مسجد واحضر دروس فضيلتكم يوم السبت والاثنين والثلاثاء. وهذا يترب عليه - [00:48:27](#)

انني اصلي معكم المغرب والعشاء من هذه الايام الثلاث المذكورة. فهل علي اثم في ذلك وهل تتصحونني بتترك المسجد للازم هذه الدروس؟ لا اثم عليك في ذلك اذا عمدت ووكلت من يصلني بالمسجد - [00:48:47](#)

كيف من يصلاح للامامة؟ فاذا وكلت واحدا يصلح للامامة بدلا عنك في هذين الوقتين لحضور الدروس فلا حرج في ذلك بل انت مأجور ان شاء الله نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:49:05](#)

اذا سلم الامام فكيف تكون سترة المسقوف تستمر سترة الامام فاستمر. حتى ولو كان مسبوقا لانه ما ورد ان انهم من سبق وقام بيبي يكمل صلاته يجيز سترة ما ورد هذا ولا - [00:49:22](#)

ولا رؤي هذا من من عمل المسلمين يتبع اخر الصلاة يتبع اولها. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل ورد ان الانسان اذا كان في مكان وهو خائف من عدو او من حيوان مفترس - [00:49:41](#)

هل ورد انه يؤذن؟ انه يؤذن يؤذن؟ نعم الاذان لدخول الوقت مهوب لاجل الخوف انما هو لدخول الوقت نعم ورد اذا اذا تغولت الغيلان فبادرها بالاذان الغيلان الجن اللي يتراعن للناس - [00:50:00](#)

على شكل نيران امامهم يجيك من امامك ومن خلفك على شكل نار تظنه نارا وهو الشيطان او جني هذا يطرده الاذان لان الشيطان يطرده ذكر الله عز وجل. فتبادر بالاذان لاجل انه يبتعد عنه - [00:50:22](#)

من اجل طرده اما السبع هذا ما يطرده الاذان السبع والعدو ما يطرده الاذان انما يطرد الشياطين وربما ان السبعة يجي لك اذا اذنت يسمع صوتك ويجي او العدو يهتدي اليك ويجي - [00:50:40](#)

كونك تخفي نفسك وتخفي صوتك احسن نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الاذان هذه الايام في الحرم المكي والمدني في تلحين وطرب ان هل الاذان هذه الايام في الحرم المكي والمدني في تلحين وطرب. تلحين؟ نعم - [00:50:57](#)

لا ليس فيه تلحين شديد فيه بعض التلحين فلا بأس به. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل اذا سافرت فمتي تبدأ مشروعية القصر والجماع؟ اذا خرجمت من البلد اذا خرجمت من البلد يبدأ مشروعية القصر والجماع والافطار - [00:51:20](#)

في رمضان اما ما دمت في البلد فلا يجوز لك الافطار ولا يجوز لك القصر ولا الجمع لانك لم تشرع في السفر نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل الالتفاتة اليمنى - [00:51:40](#)

مخصصة بحى على الصلاة واليسرى بحى على الفلاح ام نقول واحدة يمينا وشمالا والثانية ايضا يمينا وشمالا يلتفت على اليمين في حي على الصلاة الاولى ويلتفت شمالي حي على الصلاة الثانية - [00:51:55](#)

ثم يلتفت يمينا في حي على الفلاح الاولى ثم يلتفت شمالي في حي على الفلاح الثانية اربع التفاتات نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا خرج مجموعة من الشباب للبر وارادوا تأخير صلاة العشاء - [00:52:15](#)

الى الساعة التاسعة فهل يؤذن احدهم عند الصلاة ام يكتفى بالاقامة فقط اذا كان ما حولهم ناس يغترون باذانهم او يشوش على من حولهم فان كانوا في بر فيؤذنون عندما يريدون الصلاة - [00:52:35](#)

لا بأس هذا افضل نعم وان اذنوا اول الوقت وبقوا الى ان آآ يأتي الوقت الذي يريدون اداء الصلاة فيه فلا بأس يعني لهم يقدمون

الاذان ويؤخرن الصلاة ولهم النوم - 00:52:54

يؤخرن الاذان والصلاه لكن بجلطة لا يشوش الاذان على من حوله نعم احسن الله اليك فضيله الشیخ يقول السائل ورد في الحديث انه يقول بعد الشهادتين رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا - 00:53:13

وبمحمد صلی الله علیه وسلم نبیا ورسولا. فهل هذا صحيح يقوله بعد فراغ الاذان اذا اتی بالدعاء للنبي صلی الله علیه وسلم بالوسیلة والفضیله يقول رضيت بالله ربا على اخر شيء - 00:53:31

رضيت بالله ربا اخر شيء. نعم فضیله الشیخ يقول السائل هل یشرع اذا اقیمت الصلاه ان یقال اقامها الله وادامها ورد هذا في حديث ضعیف ورد هذا في حديث ضعیف. الصحيح انه لا یقال - 00:53:49

لأن الحديث في ذلك ضعیف نعم احسن الله اليك فضیله الشیخ يقول السائل هل تبرا الذمة بالافطار عند سماع المذیع من مسجد الديرة في رمضان وغيره؟ نعم المذیع الذي في البلد - 00:54:09

يفطر عليه واما المذیع البعید اللي يختلف التوقيت فيه مثل انت بالرياض تسمع الاذان في الكويت ولا في الامارات هذا لا يجوز لانهم يذلون قبلنا تغیب الشمسم عليهم قبلنا فاذا كان التوقيت لا يختلف - 00:54:27

تفطر على اذان المؤذن. نعم اما اذا كان يختلف لا يجوز نعم فضیله الشیخ يقول السائل بعد نهاية الاذان نرى من يخرج من المسجد. فما ضابط الخروج بعد الاذان الذي يخرج لحاجة - 00:54:48

يخرج ليتوضاً ويرجع او يخرج ليصلی اماما في مسجد اخر هو امام او يخرج يروح يأذن لانه مؤذن بمسجد اخر او له حاجة متواعد مع واحد في مسجد اخر ويروح حفاظا على الموعد - 00:55:08

هذا لغرض صحيح لا بأس نعم. احسن الله اليك فضیله الشیخ يقول السائل نرجو بيان كيفية المسح على الخفين وهل تمسح من الاسفل المسح على الخفين كما ورد عن النبي صلی الله علیه وسلم ان يضع - 00:55:27

يدیه مبلولتی الاصابع على رجلیه على اصابع رجلیه الید الیمنی على الرجل الیمنی والید الیسری على الرجل الیسری ثم یمرهما من رؤوس الاصابع الى ساقین على ظاهر القدمین. اما الجوانب واما اسفل الخفين فهذا لا یمسح - 00:55:45

ولهذا يقول على رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه ولكنی رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یمسح على اعلى القب الدين بالاتباع والافق اذا ما هو بالرأي - 00:56:06

نعم. يقول السائل هل ورد عن النبي صلی الله علیه وسلم رفع اليدین للدعاء بعد الفرضیة؟ لا ولذلك قالوا انه بدعة رفع اليدین في الدعاء بعد الفرضیة بدعة اما بعد - 00:56:25

بالسنة فلا بأس بعد الراتبة لا بأس. نعم فضیله الشیخ يقول السائل هل یردد مع مع الاذان المسجل لا لأن هذا ليس اذانا وانما هو صوت محبوس وليس اذانا انما یردد مع الاذان - 00:56:41

الذی یؤدی فی الوقت یؤدی من من المؤذن مباشرة خلاف المسجل هذا لا یعتقد به لو انک جعلت فی المسجد مسجل وفتحته عند دخول الوقت ما یکفی هذا عن الاذان ولا یؤدی المشروع - 00:57:01

لابد من من اداء الاذان اللي یسمونه حیا لابد من اداءه من یعتقد باذانه اما الصوت المحبوس هذا ما یکفی. نعم. فضیله الشیخ يقول السائل کم المدة بين الاذانین في الفجر والجمعة - 00:57:20

المدة ما لها حد یکون فيها طول یكون فيها طول بحیث ان الناس یتبهون یتمکنون من التهیؤ والحضور للفجر وللجمعة یکون عندهم فرصة اما ان یکون متقارین في ان واحد هذا لا یحصل المقصود. نعم - 00:57:40

فضیله الشیخ يقول السائل ما الفرق بين التلحین والتحسین في الاذان؟ وما شرط المؤذن والاذان تلحین هو الزيادة في التقریب کتمطیط صوت هذا لا یغیر مشروع. یکرہ واما تحسین الصوت مع التقيید بالفاظ الاذان - 00:58:05

هذا مطلوب تحسین الصوت بالاذان ورفع الصوت بالاذان هذا مطلوب نعم فضیله الشیخ يقول السائل هل ورد في وضع الاصابع في الاذان شيء نعم یضع اصبعیه في اذنیه یضعوا اصبعیه السبابتين في اذنیه - 00:58:28

يقولون لأن هذا ارفع للصوت هذا ارفع للصوت؟ نعم احسن الله اليك يقول السائل نحن مجموعة من المدرسين ونعمل في هجرة سعد شرق مدينة الرياض والتي تبعد اكثرا من تسعين كيلو - 00:58:48

ونردد يوميا رغم توفر سكن لنا للارباط في الرياض والسؤال يا فضيلة الشيخ هل يجوز لنا الجمع والقصر بين الظهر والعصر مع العلم باننا نأتي قبل العصر بالرياض نعم يجوز الجمع والقصر في الطريق انتم قادمون الى الرياض او ذاهبون الى العمل يجوز الجمع والقصد في الطريق وكذلك في - 00:59:06

كان العمل تجمعون وتقتصرن او تصلون مع الجماعة في المسجد وتجمعون العصر مع الظهر لا بأس بذلك لأنكم مسافرون. ولكن الأفضل اذا اقبلت على الرياض ولم يبقى الا قليل - 00:59:32

انك تصلي الظهر وحدها وتؤجل العصر وتصليها بعد ما تصل مع الجماعة وفي المسجد هذا افضل ولو صليتها وجمعتها مع الظهر في الطريق انك اخذت بالرخصة هذا جائز نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز ان يوتر بر克عة واحدة فقط - 00:59:50

بعد اذان صلاة الفجر اذا نام ولم يستيقظ الا مع الاذان. هل يجوز ايش ان يوتر بركعة واحدة فقط. الوتر بركعة واحدة جائز نعم بل تجوز النافلة بركعة واحدة والوتر يجوز بركعة واحدة - 01:00:12

وان شفعته صلى قبله ركعتين الشفع هذا افضل. وان اقتصر على ركعة هذا يجزي يجزي عن الوتر ولكن ما يكون بعد طلوع الفجر الوتر ينتهي بطلوع الفجر فاذا طلع الفجر ولم يوتر يؤخر الى الضحى الى ارتفاع الشمس ثم يقضيه يقضي ما كان يصليه في الليل - 01:00:29

معه الوتر شفعا يشفعه ما يقتصر على ركعة في القضاء وانما يشفعه في النهار. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل هل يلزم لمن خرج وقت الصلاة من نوم او نسيان. اي يؤذن لصلاته وهو منفرج؟ اذا لم يؤذن على الناس ولم يشوش على الناس؟ نعم يؤذن - 01:00:54

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما نام هو واصحابه عن صلاة الفجر في الطريق وامرهم ان يرتحلوا من المكان الذي ناموا فيه الى مكان اخر ثم امر بلا فاذن - 01:01:18

ثم صلى راتبة الفجر ثم امره فاقام فصلى بهم الفجر نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وسلم - 01:01:33